






ISSN: 2073-1140

TIKRIT JOURNAL FOR POLITICAL SCIENCE

Quarterly Specialized Refereed Journal

NO. VOL. YEAR.

المجلة العراقية للعلوم السياسية

TIKRIT UNIVERSITY

Contents lists available at :  
<http://tjfps.tu.edu.iq/index.php/politic>  
 Tikrit Journal For Political Science

## The role of the Wali al-Faqih in the process of external political decision-making: An analytical study of the relevant articles of the revised Iranian constitution of 1989

Lecture. **Wissam Saleh Abdul-Hussein Jassim Al-Rubaie\***  
 Babylon University - College Arts / Department of Sociology

### Article info.

#### Article history:

- Received 7. May. 2019
- Accepted 1 Sept. 2020
- Available online 29. Sept. 2020

#### Keywords:

- Iran
- Wali al-Faqih
- decision-making
- Iranian constitution
- Political Issue

**Abstract:** The Iranian Constitution of 1979 and the amendment of 1989 considered the Supreme Leader of the Iranian Islamic Revolution the most powerful institution in influence and presence in the political system. The guide, directly or indirectly, through the agencies operating under his administration, and here we say that the political vision of the wali al-Faqih governs its authority over all the perceptions of decision-makers in their formulation and implementation of strategic decisions that achieve the goals of the Iranian regime at home and abroad.

\* **Corresponding Author:** Wissam Saleh Abdul-Hussein, **E-Mail:** [wissamsaleh50@yahoo.com](mailto:wissamsaleh50@yahoo.com)  
**Tel:**009647803964186, **Affiliation:** Babylon University - College Arts / Department of Sociology

## دور الولي الفقيه في عملية صنع القرار السياسي الخارجي: دراسة تحليلية لمواد الدستور الإيراني المعدل لعام 1989 ذات العلاقة

م. وسام صالح عبد الحسين جاسم الربيعي

جامعة بابل/ كلية الآداب/ قسم علم الاجتماع

### معلومات البحث :

**الخلاصة :** إعتبر الدستور الإيراني لعام 1979 والمعدل لعام 1989 المرشد الأعلى للثورة الإسلامية الإيرانية المؤسسة الأقوى تأثيراً وحضوراً في النظام السياسي، وهذا ما تدل عليه حجم وقيمة وسعة الصلاحيات التي مُنحت له، والتي جعلت منه مؤسسة عليا أطرت عمل الاجهزة الاخرى المؤلفة للنظام، حتى بدت قراراتها خاضعة لرؤية المرشد بشكل مباشر او غير مباشر من خلال الاجهزة التي تعمل تحت إدارته، وهنا نقول ان الرؤية السياسية للولي الفقيه تحكم سطوتها على كافة مدركات صانعي القرار في صياغتهم وتنفيذهم للقرارات الإستراتيجية التي تحقق أهداف النظام الإيراني في الداخل والخارج.

### تواريخ البحث:

- الاستلام : 9/ ايار /2019
- القبول : 1/ ايلول /2020
- النشر المباشر : 29/ ايلول /2020

### الكلمات المفتاحية :

- ايران
- الولي الفقيه
- صنع القرار
- الدستور الايراني
- قضايا سياسية

### المقدمة:

يمثل الولي الفقيه او المرشد الاعلى في جمهورية إيران الإسلامية مؤسسة رسمية ذات خصوصية متميزة وفريدة من نوعها. فهي من حيث المهام والصلاحيات لاتماثلها مؤسسة رسمية في جميع النظم السياسية حول العالم، وهي تعد بالنسبة للنظام الإيراني الأساس الذي أُقيمت على وُفقهِ الجمهورية الإسلامية الإيرانية كنظام سياسي لما بعد العام 1979 وحتى المستقبل المنظور على أقل تقدير، وقيمة المرشد من حيث الأثر السياسي في النظام، يتضح من زخم الصلاحيات الشاملة التي مُنحت له، والتي غدا بفضلها مسيطراً بالكامل على كافة جوانب الحياة السياسية المختلفة، وهذا ما يتضح من خلال القراءة الموضوعية لمواد الدستور الإيراني والتي أُفردَ للمرشد الأعلى بها فصلاً كاملاً، الى جانب فقرات دستورية أخرى توزعت على باقي أبواب الدستور، وهي بأجمعها أحكمت مداخل ومخارج القرار السياسي عبر نافذة مؤسسة الولي الفقيه التي تعد فيصلاً لكل القرارات الإستراتيجية، والحقيقة تشير أن مكانة المرشد الاعلى ما كان لها هذا الدور المهم لولا نظرية الولاية المطلقة التي أحدثت بها ومن خلالها اية الله الخميني ثورة في واقع الفكر السياسي الإيراني الشيعي، معتبراً إياها كنهج سياسي أصيل يمثل امتداداً طبيعياً لنهج ولاية الامام المعصوم

والنبي(ص)، وهنا نجد أن الخميني منح المرشد الأعلى القوة في إدارة شؤون البلاد حينما أدلجها عقيدياً بشكل نظرية سياسية جعلت منه ومن يليه يتربع على قمة هرم السلطة السياسية في البلاد.

على وفق ما تقدم نقول عن ادوار الولي الفقيه من خلال صلاحياته الواسعة التي منحتة قوة نفوذ على صانعي القرار السياسي في إيران جعلت منه صاحب القرار السياسي الأكثر قوة، فهو يجد نفسه حاضراً في كل مراحل عمل المنظومة القرارية خاصة في أوقات الأزمات والمشاكل الكبرى التي تتعرض لها البلاد، وهو من يفرض كيفية إدراكها وعمليات التخطيط لمواجهةها، وهو من يشخص في النهاية آلية تنفيذ القرارات بالوسيلة التي يراها مناسبة، او لنقل ان مبدئية او براغماتية السلوك السياسي الخارجي الإيراني تجاه القضايا في البيئة الداخلية والخارجية محددة بتوجه الولي الفقيه إزاءها.

### أهمية البحث.

تكمن أهمية البحث في مهمة الكشف عن طبيعة الأثر الناتج عن ممارسة الولي الفقيه لدوره في عملية صنع القرار السياسي الخارجي الإيراني، وذلك من خلال قراءة تحليلية لمكانته كمرجع في المنظومة الدينية الشيعية الإيرانية، وكمُرشد أعلى للجمهورية الإسلامية التي نظمت مسارات عمله بدلالة أنه يمثل مؤسسة عليا تضبط عمل السلطات الرسمية الثلاث بما يتفق والطبيعة العفائية للنظام الإسلامي في إيران.

### مشكلة الدراسة.

مما لاشك فيه يعد الولي الفقيه كهيئة ناظمة لعمل النظام السياسي الإيراني من أهم الركائز التي تقوم عليها الجمهورية الإسلامية لفترة ما بعد العام 1979، فهو يمارس دوره الكبير بطريقة مباشرة او غير مباشرة بالشكل الذي مكنه في النهاية من معرفة جزئيات الأمور التي لا بد لها في النهاية أن تنتهي إليه حيث يكون دوره الأكبر في عملية صنع القرار بشأنها، وكذا الحال مع تنفيذ القرار الذي لا يخرج من تحت نظارته بعد تحديد الوسيلة التي يُنَزَّجُ بها القرار المتخذ على أرض الواقع.

### فرضية البحث.

تقوم هذه الدراسة على اثبات فرضية مفادها: ان هناك علاقة بين مفهوم الولاية المطلقة كمفهوم عقدي ومابين الصلاحيات التي منحها الدستور للولي الفقيه التي يمارس على وفقها مسؤولياته السياسية في عملية صنع وتنفيذ السياسة العامة في الدولة الإيرانية، ومكمن القوة في تلك العلاقة تتحدد في ثبات تلك المسؤوليات التي تُعد في مخيال الفكر السياسي الإيراني الحاكم من الأمور العبادية الممثلة لمصلحة الإسلام والبلاد معاً.

### منهجية البحث.

إعتمدنا في هذه الدراسة على مجموعة من المناهج العلمية، يأتي في مقدمتها المنهج التاريخي الذي يعد منهجاً غنياً بالمعرفة العلمية حول تتبع الجذور الفكرية لمكانة الولي الفقيه في النظام السياسي الإيراني، كما

وإعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي وذلك بتحليل المواد الدستورية التي حددت مكانة الولي الفقيه في المنظومة القرارية، لئوصلنا ذلك الى منهج صنع القرار الذي استنبطنا فيه أثر الولي الفقيه على عملية صنع القرار السياسي الخارجي بناءً على الصلاحيات التي حُوِّلَ بها.

**هيكلية البحث.**

إلى جانب المقدمة توزع البحث على ثلاث مباحث، فالمبحث الأول تناول في دراسته مكانة الولي الفقيه في النظام السياسي الإيراني. أما المبحث الثاني فقد تركزت دراسته على التعريف بصلاحيات المرشد الأعلى، فيما جاء المبحث الثالث والأخير ليؤكد في دراسته على تأثير سلطة المرشد الأعلى في عملية صنع القرار السياسي الإيراني. وفي الأخير جاءت الخاتمة.

### المبحث الأول: مكانة الولي الفقيه في النظام السياسي الإيراني .

تعد قضية نيابة الفقهاء عن الإمام المعصوم(ع) من الأمور المسلم بها في الفقه الشيعي الجعفري، فهي ترتبط بقضية الولاية والحاكمية، التي تبدأ من حاكمية الله(عز وجل) إلى ولاية الرسول(ص) إلى الأئمة المعصومين(ع) من بعده، ومن ثم ولاية الفقيه وحاكميته، وهنا تحدد الولاية بقواعد هذا التسلسل و الارتباط ، وفي ذلك يقول السيد محمد باقر الصدر: " وقد امتدت الولاية بعد عصر الغيبة في المرجعية كما كانت الإمامة امتداداً بدورها للنبوة، وتحملت المرجعية أعباء هذه الرسالة العظيمة بأشكال مختلفة في هذا السبيل أو التمهيدي له بطريقة أخرى"<sup>(1)</sup> لابل ان هناك تأكيد على ان دور العلماء يعد مهماً لأمر الوكالة حتى في عهد الائمة(ع)، حيث أنهم كانوا موكلون بأمر الوكالة من الائمة(ع) ما بينهم وبين الناس، وهذا ما يثبت أن دورهم كان موجوداً حتى في وقت الأئمة(ع)، فقد كان الإمامان علي بن محمد الهادي(ع) وابنه الحسن بن علي العسكري(ع) بعيدين عن العيون معظم الوقت للحرص والخوف عليهم من عملاء السلطة العباسية التي كانت تدأب على الإستمرار على وضعهم تحت الإقامة الجبرية، لذلك كان ظهورهما(ع) أمام الأتباع أمراً نادر الحدوث، وكان اتصالهما بالأتباع يتم عادة عبر شبكة من الوكلاء النقاة ( العلماء ) لإيصال الرسائل ولجمع أموال الخمس و الزكاة<sup>(2)</sup>

وبعد إنتهاء الغيبة الصغرى وبداية الغيبة الكبرى للإمام الثاني عشر محمد بن الحسن(ع) تعزز دور العلماء اكثر، فقدم الشيعة أطروحة( نظام ولاية الفقيه) في عصر الغيبة و قدموا الأدلة الشرعية على وجوبها، على وفق ماتقدم تعد ولاية الفقيه أصيلة وقديمة بأصالة الفقه وقدم الفقهاء<sup>(3)</sup>، فقد تناولها بالبحث والتتقيب علماء الأمامية، وقال بها علماء كبار منذ القدم كالشيخ المفيد و شيخ الطائفة الطوسي، ومن بعدهما المحقق

<sup>1</sup> محمد باقر الصدر ، الإسلام يقود الحياة، ج 1 ، ط1 ، مطبعة الخيام ، قم ، سنة الطبع بلا ، ص 14 .

<sup>2</sup> هالة العوري ، إيران بين عدالت خانه وولاية الفقيه ، ط1 ، مطبعة رياض الريس ، بيروت ، 2010، ص 27

<sup>3</sup> الشيام المرشد العفالي، نظرية ولاية الفقيه و تطبيقاتها في جمهورية إيران الإسلامية، ط1، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي ، بيروت ، 2011 ، ص 29 .

الحلي في كتابه شرائع الإسلام، والمحقق الكركي والعلامة الحلي، و الشهيد الثاني العاملي، و الشيخ النجفي صاحب الجواهر، كما قال بها العديد من العلماء المحدثين السيد البروجردي و السيد الكلبايكاني والشهيد السيد محمد باقر الصدر والإمام الخميني و غيرهم كثير<sup>(4)</sup>.

جدير بالذكر إن نظرية ولاية الفقيه إتضحت معالمها السياسية المتكاملة في القرن العاشر على يد المحقق الكركي والمحقق النراقي في القرن الثالث عشر وذلك في كتابه (عوائد الأيام)، ثم اخذت شكلها التكاملي مع الإمام الخميني، فهو لم يخترعها، وإنما بلورها بحيث إستطاع تقديم برنامج عملي لإرساء الحكم الإسلامي بموجب ولاية الفقيه وذلك في كتابه(الحكومة الإسلامية)، لابل ان الأهم من ذلك إستطاع أن يُوظف نظريته في الحكم الى واقع عملي بعد إنتصار الثورة الإسلامية في إيران عام 1979 بعدما قام بتأسيس الجمهورية الإسلامية الإيرانية<sup>(5)</sup>. وهنا نقول ان آية الله الخميني استطاع ان يترجم نظرية الحكومة الإسلامية على اساس ولاية الفقيه، بعدما أوضح معالمها السياسية في نهاية الستينات، حينما أُعتبرت أساس وقاعدة النشاطات السياسية والاجتماعية للقوات الثورية المسلمة<sup>(6)</sup> ليتم تطبيقها اكثر مع وصوله في 1/ شباط / 1979 إلى إيران بعد ان قضى أربعة عشر عام خارج البلاد<sup>(7)</sup> ففي 11/شباط/1979 تسلم الإمام الخميني السلطة بعد أن تنازل عنها محمد رضا بهلوي ومغادرته للبلاد<sup>(8)</sup> وبعد سبعة وأربعون يوماً بدأت الخطوة الاولى للتطبيق الفعلي وتحديدًا في يومي 30-31 آذار/1979 حينما تم الإستفتاء على نظام الجمهورية الإسلامية كشكل للنظام السياسي في إيران وقد صوت(98,2%) من مجموع المشاركين البالغ عددهم(20مليون) شخص بالإيجاب، وقد فرض هذا الاستفتاء على الدولة الجديدة أن يكون دستورها وقوانينها ومساراتها إسلامية بالكامل، ليتم بعد ذلك المضي للخطوة الثانية في 2-3 / كانون الأول /1979 عندما اجري الإستفتاء على الدستور الجديد بعد إقراره من مجلس الخبراء والإمام الخميني، وقد صوت(99,5%) من المصوتين لمصلحة الدستور، وقد بدا من هذين الإستفتاءين بأن إقامة الجمهورية الإسلامية كشكل لنظام الحكم الجديد وإقرار دستور يحكم عملها، إنما كان خياراً شعبياً والذي يمثل أساساً لشرعية النظام السياسي الإيراني<sup>(9)</sup>، هذا الأمر تأكد اكثر بعدما إستطاع الشعب الإيراني أن يُكرس قوة نظامه الإسلامي في غضون

4 نعيم قاسم، حزب الله : المنهج - التجربة - المستقبل ، ط 6 ، دار الهادي للطباعة ، بيروت ، 2009، ص 75 . الحقيقة تؤكد على إن ولاية الفقيه تعتمده المدرسة الأصولية العقلية وان لم يكن هناك اتفاق بين العلماء حول صلاحيات الفقيه وولايته والتي تعتمد خياراً منهجياً يؤكد على إن الفقيه هو منشى لنص جديد يستنبطه من النصوص الأصلية، ووفقاً لقواعد الاستنباط المحررة ، وما الفقه في النهاية الا مجموع من النصوص المستنبطة، وهذا خلاف ما تؤمن به المدرسة الإخبارية التي تؤكد على إن لا محل للفقه ولا للفقيه ، وان النص الوحيد الملزم هو النص الصادر عن المعصوم مباشرة، وان الناس من بعد ذلك مقلدون للأئمة (عليهم السلام) وليس عليهم إلا الرجوع إلى الأحاديث المثبتة في الصحاح . جعفر المهاجر، مكانة عالم الدين في إيران: قراءة تاريخية ، مجلة شؤون الأوسط ، العدد103، مركز الدراسات الإستراتيجية ، بيروت ، 2001 ، ص 58

5 فضيل أبو النصر، حزب الله : حقائق و أبعاد ، ط1، الشركة العالمية للكتاب ، بيروت ، 2003 ، ص50

6 محمد رضا مجيدي، نموذج سيادة الشعب الدينية في الجمهورية الإسلامية في إيران ، فصلية إيران والعرب ، العددان 17- 18 ، مركز الأبحاث العلمية والدراسات الإستراتيجية للشرق الأوسط ، طهران ، 2007، ص21

7 د. احمد نوري النعيمي ، السياسة الخارجية الإيرانية (1979-2011) ، ط1 ، دار الجنان للنشر والتوزيع ، عمان ، 2012 ، ص ص 78-79 .

8 د.غضنفر ركن آبادي، الإسلام والنظام السياسي في الجمهورية الإسلامية الإيرانية، ط1، مركز الحضارة لتنمية الفكر، بيروت، 2011 ، ص 300 .

9 د. علي المؤمن، النظام السياسي الإسلامي الحديث وخيارات الديمقراطية والثيوقراطية والثورى، ط1، دار روافد ، بيروت، 2004، ص 39 .

عام واحد بعدما أقدموا على المشاركة الفاعلة بانتخابات متعددة: إنتخابات مجلس الخبراء، ورئاسة الجمهورية، ومجلس الشورى الإسلامي<sup>(10)</sup> إلا أن أهم ما في ذلك هو إقرار الدستور الذي يعتبر أهم خطوة عملية إتخذها الامام الخميني لأنها وضعت أسس الملامح العامة للنظام السياسي الإيراني خاصة وان الدستور الجديد أقر نظرية ولاية الفقيه التي منحت صلاحيات واسعة للقائد او لمجلس القيادة الذي يقوم محله<sup>(11)</sup>، وبذلك إستطاع الامام الخميني إن يُترجم واقعاً مفهوم الحكومة الإسلامية من خلال الولي الفقيه والتي ذكرها في كتابه الحكومة الإسلامية- الذي هو مجموعة من الدروس السياسية والفقهية التي كان يلقيها على طلبته إبان فترة نفيه في النجف الأشرف- فالخميني كان يبدو معلق النفس بهذا المطلب بالذات من أي شيء آخر، ذلك الغاية النهائية للإسلام ليس إلا إقامة الحكومة الإسلامية، وان من واجب الأمة والفقيه إقامتها معاً<sup>(12)</sup>.

جدير بالذكر ان آية الله الخميني كان يرى أن ولاية الفقيه تقوم على أساس المشروعية الدينية التي تعني أن هناك تفويضاً إلهياً للفقيه لممارسة السلطة من خلال نيابته عن الإمام المعصوم(ع)، فهو بذلك ممثل للقانون الإلهي ألا أنه ومع ذلك فان حكومته منقادة عملياً لخدمة الشعب بوصفها احد وظائفها الأساسية، وبالتالي يكون الولي الفقيه بذلك القادر على تحديد مصالح البلد والإسلام فيما يمكن أن يوصف بمصالح العقيدة والوطن<sup>(13)</sup>، وبذلك تكون ولاية الفقيه عبارة عن الالتزام الطبيعي بالإشراف والقيام بالمسؤولية وأداء الخدمات اللازمة في سبيل إصلاح شؤون الناس(الأمة) وأحوالهم في مختلف مواقع البلاد وتفرعاتها وامتداداتها الدينية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والعلمية، بحيث يقوم ذلك التصدي على مبادئ شرعية رسالية تضع الولي الأمر في موقع خدمة الناس وحفظ النظام وإقامته بإخلاص وصدق وأمانة ليكون هذا الولي مسؤولاً عن أدائه السياسي والديني أمام الله تعالى والأمة والجمهير الواسعة، وبالتالي يمثل رضا العامة او الشعب أساساً جوهرياً في سياق مشروعية ولاية الفقيه، ذلك لان الأخيرة اعتمدت رأي العامة كشرط لإدخال منصب الولي الفقيه حيز التنفيذ<sup>(14)</sup>.

وإزاء ذلك عمد الامام الخميني إلى طرح إسم رسمي لإيران يجمع بين شرعيتين هما: (ولاية الفقيه)، و(ولاية الامة) وجاء الإسم تحت عنوان(الجمهورية الإسلامية) ليعبر عن هذا المزيج الفريد: فكلمة (الإسلامية) تشير إلى المرتكز الجديد للنظام القائم على نظرية ولاية الفقيه واعتبارها كإطار عام للنظام السياسي الإيراني، وكلمة(الجمهورية) تشير إلى محورية إرادة المواطنين في النظام السياسي او ما يمكن تسميته بالشرعية الشعبية، ولاشك إلى إن الإمام الخميني أقر بالجمهورية نظراً للمتغيرات التي تشهدها أنظمة

<sup>10</sup> منوچهر محمدي ، الثورة الإسلامية في إيران: مقارنة بالثورتين الفرنسية والروسية، تعريب حيدر نجف، ط1، دار المعارف الحكيمة ، بيروت ، 2010 ، ص 170

<sup>11</sup> د.علي فياض، نظريات السلطة في الفكر السياسي الشيعي المعاصر، ط1، مركز الحضارة لتنمية الفكر، بيروت، 2008، ص ص226 – 227 .

<sup>12</sup> جعفر المهاجر ، مصدر سبق ذكره ، ص 64 .

<sup>13</sup> د. علي فياض ، مصدر سبق ذكره ، ص 226 – 227.

<sup>14</sup> عبد العظيم البدران ، كيف تحكم إيران، ط1 ، الدار العربية للعلوم ، بيروت ، 1014 ، ص ص 77-78.

الحكم المختلفة وكذلك لإضفاء الطابع الديمقراطي على النظام الحاكم وبالتالي فإن النظام السياسي في إيران يستند إلى نوعين من الشرعية: أحدهما ديني بالمفهوم الشيعي الإثني عشري ( ولاية الفقيه )، والآخر شعبي يستند على رضا المواطنين، ليشكل ذلك المزيج نظاما سياسيا فيه مؤسسات تنتخب ديمقراطيا من قبل الشعب (منصب رئيس الجمهورية - مجلس الشورى الإسلامي - مجلس الخبراء)، لكن في الوقت نفسه هناك مؤسسات مستندة على شرعية دينية (منصب الولي الفقيه - مجلس صيانة الدستور)<sup>(15)</sup>

على هذا الأساس تعد ولاية الفقيه المحور الأساس في النظام السياسي الإيراني، وهذا ما تم تأكيده في ديباجة الدستور الإيراني التي اكدت على (ان الحكم وإدارة شؤون البلاد ينبغي أن تكون بيد الأشخاص الصالحين ، وان تتم عملية الإشراف على شؤون المجتمع من قبل علماء المسلمين المتصفين بالعدالة والتقوى (الفقهاء العدول) وذلك لأجل إقامة الحكومة الإسلامية والتي يكون الهدف من إقامتها هداية الإنسان للسير نحو النظام الإلهي)، وذهبت الديباجة لتؤكد أكثر على ان (يقوم الدستور بإعداد الظروف المناسبة لتحقيق قيادة الفقيه الجامع للشرائط والذي يعترف به الناس باعتباره قائدا لهم (مجاري الأمور بيد العلماء بالله الأمناء على حاله وحرامه) وبذلك يضمن الدستور صيانة الأجهزة المختلفة من الإنحراف عن وظائفها الإسلامية الأصيلة)، في ضوء ما تقدم يمكن القول انه لطالما ان ولاية الفقيه تمثل المحور الأهم والقاعدة الأساسية لعمل المنظومة السياسية الإيرانية، فإن هذا يعني مكانة الولي الفقيه في النظام السياسي الإيراني تعد أصلاً ثابتاً غير قابل للتبديل والتغيير، هذا يرجع الى مايلي:

1. اعتبر الدستور إن ولاية الفقيه المطلقة تعد شرطاً لازماً لاستمرار نهج الإمامة، فالفقهاء العدول بوصفهم نوابا عن الأئمة (عليهم السلام) هم اقدر الناس على إدارة وتنظيم المجتمع الإسلامي، وهم الأمناء في كل المسائل المتعلقة بديمومة الحياة الاجتماعية كونهم الأقدر على تمييز حلالها من حرامها ، وبالتالي أعطى الدستور الإيراني للولي الفقيه بعدا عقائديا في تأدية دوره المناط إليه.
2. تعد ولاية الفقيه شرطاً لازماً لإقامة الحكومة الإسلامية التي ناضل من اجلها الشعب الإيراني تحت قيادة الخميني، ومن ثم جاءت مهمة تأسيس الجمهورية الإسلامية عمليا متطابقة مع فكر الخميني في كتابه الحكومة الإسلامية الذي عد الولي الفقيه أساسا لقيامها وديمومتها ، وبالتالي تعد الولاية المطلقة للفقيه قلب وروح النظام السياسي في إيران والمصدر الرئيس لقوته السياسية والدينية.
3. تعد ولاية الفقيه في إيران أصلاً دستوريا لقيام النظام السياسي الإيراني، وشرعنّت مبادئها في الكثير من المواد الدستورية التي تبين قيمة القائد في عمل النظام السياسي، فصفة الاستمرارية التي جاءت بها الديباجة وصفة القيادة والمرجعية التي جاءت بها المادة (107) من الدستور

15 د . محمد السعيد عبد المؤمن ، الجمهورية الثالثة في إيران ، ط1، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، 2012 ، ص ص 135-136

تجعل منها امراً غير قابل للتصل منها مستقبلاً ، ومن هنا عدت ولاية الفقيه صمام الأمان لديمومة نظام الحكم الإسلامي في إيران وهذا ما يتحقق ضمناً من خلال مبدأ الإشراف الذي يقوم به المرشد الأعلى على عمل السلطات الثلاث بالإضافة إلى دوره الكبير في حل الخلافات التي تقف في طريق عمل النظام وبالشكل الذي يؤدي إلى تحقيق التوافق السياسي .

تتفق غالبية التيارات السياسية الإيرانية حول أهمية منصب ولاية الفقيه في عمل المؤسسات الحكومية ، وان الاختلاف فيما بينهم يكون في مسألة الوظائف والأدوار التي يقوم بها الولي الفقيه قياساً برئيس الجمهورية المنتخب من قبل الشعب، فدعوة الاصلاحين بمختلف تياراتهم لا تشير أصلاً إلى إلغاء منصب ولاية الفقيه بقدر ما يتعلق الأمر بتحديد صلاحياته والتقليص منها وهو الأمر الذي يرفضه المحافظون، وبطبيعة الحال فإن المطالبة بالتقليص والتقليل من الصلاحيات ليست كحال المناداة بالإلغاء التام لمنصب الولي الفقيه، وهذا ما يشير صراحة إلى إيمان الاصلاحيين بأهمية هذا المنصب في العمل المؤسساتي للجمهورية الإسلامية الإيرانية، فالإصلاحيون بتياراتهم الرئيسية يحاولون تعزيز الإصلاحات السياسية، ومن ثم فإنهم لا يسعون إلى تغيير النظام الحاكم، بل الضرورة تقتضي وجود إصلاحات داخل النظام تتاح فيها حرية أكبر للرأي والتعبير واجتهادات عصرية تلائم طموح الشباب الإيراني الراغب في التغيير ومن ثم تتفق المعارضة الإصلاحية للنظام القائم مع المحافظين في الأهداف العامة للدولة في الخارج ويقلل الفجوة بين الطرفين وجود مؤسسة المرشد الأعلى الإيراني المسؤولة عن وضع الاتجاهات العامة للتحركات سواء أكان الرئيس من الاتجاه المحافظ أم الإصلاحي ولكن يختلف التياران في الأدوات والخطط<sup>(16)</sup>.

#### المبحث الثاني : صلاحيات المرشد الأعلى في النظام السياسي الإيراني.

يرتبط منصب الولي الفقيه في الجمهورية الإسلامية الإيرانية بالنظرية السياسية الدينية (ولاية الفقيه) التي قال بها الإمام الخميني، لتكون بعد ذلك أقوى مؤسسة في النظام السياسي الإيراني على وفق ما جاء في دستور عام 1979 والمعدل لعام 1989\*<sup>(17)</sup> وتحديدًا ما جاء في المادتين الخامسة التي أكدت على: (في زمن غيبة الإمام المهدي (عجل الله تعالى فرجه) تكون ولاية الامر وامامة الامة في الجمهورية والاسلامية الإيرانية بيد الفقيه العادل، المتقي، البصير بأمور العصر، الشجاع القادر على الادارة والتدبير...)) والمادة(57) ( السلطات الحاكمة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية هي السلطة التشريعية، والسلطة التنفيذية،

<sup>16</sup> اسماح عبد الصبور عبد الحي، القوة الذكية في السياسة الخارجية: دراسة في ادوات السياسة الخارجية الإيرانية تجاه لبنان 2005-2013، دار البشير للثقافة والعلوم ، القاهرة، 2014، ص 109 .

\* في 42/ 4/ 1989 اصدر الامام الخميني امراً لتشكيل لجنة لإعادة النظر بالدستور وتعديل بعض مواده ، وعلى اثر ذلك تمت عملية التعديل حيث تمت المصادقة عليه في 8/7/1989 وتم الاستفتاء عليه في 28/7/1989 فنال تأييد الشعب بنسبة 97,3% ممن أدلوا بأصواتهم وحصل على موافقة القائد الجديد اية الله الخامنئي وإمضائه. د. نيفين عبد المنعم مسعد، نيفين عبد المنعم مسعد، صنع القرار في إيران والعلاقات العربية الإيرانية، ط 2 ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2012 ، ص71.

<sup>17</sup> ويلفريد بوختا ، من يحكم إيران : بنية السلطة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، ط1 ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ، أبو ظبي ، 2003 ، ص 69.

والسلطة القضائية، وتمارس صلاحياتها بأشراف الولي المطلق وامام الامة... (18) والحقيقة ان هاتين المادتين اكدتا قوة وديمومة منصب الولي الفقيه في النظام السياسي الايراني الذي جعله الدستور من ضمن الاسس التي يقوم عليها نظام الجمهورية الاسلامية على وفق الفقرة(5) من المادة(2) التي اكدت على ضرورة) الايمان بالإمامة والقيادة المستمرة ودورها الاساس في استمرار الثورة التي احدثها الاسلام (19)، ويعني بالقيادة هنا الولي الفقيه.

بموجب ذلك اعتبرت ولاية الفقيه قاعدة راسخة في الدستور، وغير قابلة للتغيير طالما استمر النص عليها(20) لابل ان الدستور رسخ قاعدتها حينما منحها ولاية عامة مطلقة على مؤسسات الدولة كافة - بحسب المادة(57)-، على اعتبار ان الولي الفقيه وصياً على السلطة في زمن الغيبة، وتمارس السلطة تحت اشرافه وتوجيهه(21). وهنا يتضح حجم التأثير الكبير الذي يحظى به الولي الفقيه في النظام السياسي الايراني، اذ الى ذلك فأن قوة تأثيره تتزايد مع اتساع حجم الصلاحيات التي منحت له بحسب المادة(110) التي جاءت على النحو الآتي(22):

1. تعيين السياسات العامة لنظام الجمهورية الإسلامية الإيرانية بعد التشاور مع مجمع تشخيص مصلحة النظام.
2. الإشراف على حسن اجراء السياسات العامة للنظام .
3. إصدار الأمر باستفتاء العام .
4. القيادة العامة للقوات المسلحة .
5. إعلان الحرب والسلام والنفير العام.
6. نصب وعزل وقبول استقالة كل من :
  - أ- فقهاء مجلس صيانة الدستور .
  - ب- أعلى مسؤول في السلطة القضائية .
  - ج- رئيس مؤسسة الإذاعة والتلفزيون في الجمهورية الإسلامية الإيرانية .
  - د- رئيس أركان القيادة المشتركة .
  - هـ- القائد العام لقوات الحرس الثورة الإسلامية .
  - و- القيادات العامة للقوات المسلحة وقوى الأمن الداخلي .

18 النص الكامل لدستور الجمهورية الاسلامية الايرانية، مصدر سبق ذكره ، ص43

19 المصدر نفسه ، ص43

20 بهمان بختياري، المؤسسات الحاكمة في الجمهورية اسلامية الايرانية المرشد الاعلى والرئاسة ومجلس الشورى، في: جمال سند السويدي ،( ايران والخليج: البحث عن الاستقرار )، ط1، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ابو ظبي، 1996، ص ص86

(21) جون ليمبرت، ايران حرب مع التاريخ، ترجمة حسين عبد الزهرة مجيد، مركز الدراسات الايرانية، جامعة البصرة، 1992، ص156، 160.

22 النص الكامل لدستور الجمهورية الاسلامية الايرانية، مصدر سبق ذكره، ص ص 60-62 ،

7. حل الاختلافات وتنظيم العلاقات بين السلطات الثلاث .
8. حل مشكلات النظام التي لا يمكن حلها بالطرق العادية من خلال مجمع تشخيص مصلحة النظام .
9. إضفاء حكم تنصيب رئيس الجمهورية بعد انتخابه من قبل الشعب ، إما بالنسبة لصلاحيات المرشحين لرئاسة الجمهورية من حيث توفر الشروط المعينة في هذا الدستور فيهم فيجب ان تنال قبل الانتخابات موافقة مجلس صيانة الدستور ، وفي الدورة الأولى تنال موافقة القيادة .
10. عزل رئيس الجمهورية مع ملاحظة مصالح البلاد وذلك بعد صدور حكم المحكمة بتخلفه عن وظائفه القانونية او بعد رأي مجلس الشورى الإسلامي بعدم كفاءته السياسية ، على اساس المادة التاسعة والثمانين.
11. العفو او التخفيف عن عقوبات المحكوم عليهم في إطار الموازين الإسلامية بعد اقتراح رئيس السلطة القضائية ، ويستطيع القائد أن يوكل شخصا لأداء بعض وظائفه وصلاحياته والمرشد الأعلى بصلاحياته الواسعة يكون قد تجاوز بكثير تلك الصلاحيات التي كانت ممنوحة للشاه بموجب دستور 1906<sup>(23)</sup> ، وهنا يكون الولي الفقيه قد احتفظ بأوسع الصلاحيات الدستورية قياسا برئيس الجمهورية والذي يعتبر أعلى منصب منتخب في إيران اليوم<sup>(24)</sup>
- جدير بالذكر ان مسألة الصلاحيات الواسعة كانت قد أضيفت على دستور عام 1979 عندما تم تعديله في عام 1989، وتكشف المادة (110) عند مقارنتها بالدستورين عن وجود عدد من الاختلافات الأساسية فيما بينهما حيث جرت إضافة المزيد من الاختصاصات للمرشد، وهذه التعديلات كانت قد عززت دوره في النظام السياسي الإيراني، فقد ازدادت صلاحياته - الواسعة أصلا - من حيث الكم ( من 6 - 11 صلاحية في المادة 110 ) ، او من حيث الكيف ( بنفي موجبات تنسيقه مع رئيس الجمهورية في مجال الإشراف على السلطات الثلاث ) ، واعتبار (رئيس الجمهورية مسؤولا بجانب مسؤوليته إمام الشعب والقائد ومجلس الشورى في المادة 122)<sup>(25)</sup>
- الى جانب ذلك فان الدستور لا ينكر صلاحيات أخرى للقائد، خاصة في الحالات الضرورية التي تستدعي فيها الظروف ان يتخذ القائد خطة مناسبة وقرار حاسم، بعد تشخيص الخبراء ذوي العلاقة وموضع الثقة، على ان يكون ذلك وفقا للمعايير الشرعية والقانونية، وهذا يعني ان هناك إمكانية لزيادة الفقرات (11) من المادة (110) من الدستور بحسب ما تقتضيه المصالح ولعل إن الدليل على ذلك يكون في الآتي<sup>(26)</sup>:

<sup>23</sup> ويلفريد بوختا ، مصدر سبق ذكره ، ص 69 .

<sup>24</sup> د. مصطفى اللباد ، طائر إيران الخرافي ثلاثي الأجنحة ، في كتاب (إيران : جمهورية إسلامية أم سلطنة خمينية ) ، ط1 ، الهيئة المصرية للكتاب ، القاهرة ، 2010 ، ص 17 .

<sup>25</sup> د. نيفين عبد المنعم مسعد صنع القرار في إيران والعلاقات العربية الإيرانية ، مصدر سبق ذكره ، ص ص 79-82 .

<sup>26</sup> رضا حق بناه ، علاقة الولي الفقيه بالقانون ، في كتاب الفكر السياسي الإسلامي وإشكاليات التطوير والمعاصرة ، ط1 ، معهد الرسول الأكرم (ص) للشريعة والدراسات الإسلامية ، بيروت ، 2003 ، ص 140-142 .

1. إن إطلاق ولاية الفقيه المنصوص عليها في المادة (57) حاكم على المادة (110) ، فالدستور نص على إطلاق الولاية لكي لا يحدد كل الصلاحيات الخاصة بالولي الفقيه ، إذن ففي حالات التعارض بين المادتين (57) و(110) فالمقدم هو المادة (57) لأنها اطلقت صلاحيات الولي الفقيه، ومن ثم وعليه ستكون المادة(57) حاكمة على مواد الدستور، ومن ثم فإن الإحدى عشر فقرة الواردة في المادة (110) لا تعني الحصر، وهذا ما يتفق ضمنا مع ما أكده الامام الخميني من ان صلاحيات الفقيه هي نفسها التي كانت موجودة للنبي(صلى الله عليه وآله ) والأئمة (عليهم السلام) .

2. ان كون ولاية الفقيه مطلقة يستدعي ان تكون صلاحياته الحكومية اوسع من تلك التي دونت بالدستور، فاذا واجهت المجتمع معضلة معقدة لايمكن حلها بالطرق المتعارفة، ولم يشر اليها في الدستور، فأن من واجب القائد ان يبادر إلى حل تلك المعضلة بشكل من الأشكال بعد التشاور مع المختصين ، وهذا ما أكده البند (8) من الفقرة (6) من المادة (110) : ( حل مشكلات النظام التي لايمكن حلها بالطرق العادية من خلال مجمع تشخيص مصلحة النظام )<sup>(27)</sup> .

3. إن تشخيص المصلحة العامة تسمح للقائد باتخاذ إجراءات معينة رغم أنه لم يشر إليها بوضوح بالمواد المتعلقة بالقائد مثل : تحديد النسل ، وتعيين أئمة الجمعة ، تعيين المتولي لإدارة الحضرة الرضوية وعشرات الحالات ، فهذه الحالات تأخذ بنظر الاعتبار في الحكومة الإسلامية كما هو الحال بالنسبة لبقية الحكومات.

لكن ذلك لا يعني إن الولي الفقيه هو فوق القانون ، بل على العكس تماما فأن هناك عدد من الاعتبارات الشرعية والقانونية التي تحدد صلاحياته في هذا المجال:

1. تأكيد المادة (107): (يتساوى القائد مع كل أفراد البلاد أمام القانون)، وهذه المادة صريحة وهو ان يكون أعلى موقع وسلطة في البلاد متساو مع الشعب كلهم، ولا يحجبه موقعه من المساءلة<sup>(28)</sup> ما يعني ضمنا أن القانون الذي يحكم عمل القائد هو نفسه القانون الذي يضمن خضوع القائد له، فلرئيس السلطة القضائية الحق في التحقيق في أموال القائد ورئيس الجمهورية ومعاونيه والوزراء وزوجاتهم وأولادهم لئلا تكون قد ازدادت بطريقة غير مشروعة وهذا ما أكدته المادة (142)<sup>(29)</sup>

2. تأكيد الدستور الإيراني في المادة (111) من إن هناك إمكانية لعزل القائد عن أداء وظائفه القانونية في حالات<sup>(30)</sup>:

<sup>27</sup> النص الكامل لدستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، مصدر سبق ذكره ، ص 61.

<sup>28</sup> عبد العظيم البدران ، مصدر سبق ذكره ، ص 99

<sup>29</sup> النص الكامل دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، مصدر سبق ذكره ، ص 72

<sup>30</sup> المصدر نفسه ، ص 26 .

أ- فقدان القائد احد الشروط المذكورة في المادة (105) التي أكدت على شرط عدم تعارض القرارات مع الموازين الإسلامية وقوانين البلاد، والمادة (109) التي أكدت على الشروط اللازم توفرها في القائد وصفاته:

1- الكفاءة العلمية اللازمة للإفتاء في مختلف أبواب الفقه .

2- العدالة والتقوى اللازمتان لقيادة الأمة

3- الرؤية السياسية الصحيحة ، والكفاءة الاجتماعية والإدارية، والتدبير والشجاعة، والقدرة الكافية للقيادة ، وعليه فأن فقدان القائد هذه الشروط او علم بفقدانها لبعضها فانه يعزل عن منصبه بعد تشخيص مجلس الخبراء، فمثلا نجد ان امر حاسم في مسألة العدالة ولا يسمح للقائد بفقدانها لأنها بحسب الأمام الخميني تسقطه من منصب الولي الفقيه ( اذا اراد الفقيه ان يكون مستبدا، سقطت عن الولاية)، وهنا تعد العدالة شرط للقيادة، وان خروج القائد عن الحق والعدل يعني سقوطه عن مقام العدل والولاية<sup>(31)</sup> وعليه فأن صفتا الولي الفقيه الفريديتان العدالة والتقوى اللتان يتطلبهما الدستور هو للحيلولة دون إمكانية الاستبداد<sup>(32)</sup>

ب- إذا ثبت عجز القائد - اثر مرضه او أية حالة أخرى - عن القيام بواجبات لقيادة مؤقتا ، يقوم مجلس القيادة ( مجلس شورى) المؤلف من رئيس الجمهورية ورئيس السلطة القضائية واحد فقهاء مجلس صيانة الدستور - المنتخب من قبل مجمع تشخيص مصلحة النظام - بأداء مسؤوليات القائد خلال مدة العجز، وهذا يعني ان عجز القائد سيكون مسوغاً قانونياً لسحب الصلاحيات منه.

3. إن مشروعية الولي الفقيه ترتبط أساسا بعمله ضمن إطار الشرع، فهو ليس فوق الشريعة، بل يجب ان يكون في مقدمة العاملين بالقانون والتعاليم الإلهية، ففي الوقت الذي تكون فيه حكومة الفقيه مطلقة هي في الوقت نفسه مقيدة بكافة الشروط والمعايير الإسلامية وهذا ما يشر إليه الامام الخميني بالقول: (إن كل شيء في الحكومة الإسلامية ينبغي أن يكون وفقا للقانون الإلهي)<sup>(33)</sup>.

ان القراءة الواقعية لما تم ذكره يبين ان دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية قد اكد على صفة اطلاق الولاية وجعل منها الاساس الذي يحتكم اليه النظام السياسي في بيان مشروعية عمل مؤسساته المختلفة، الا انه وفي الوقت ذاته يؤكد ان ولاية الفقيه محكومة بعملها ونطاق صلاحياتها بنفس الدستور الذي منح القائد صفة إطلاق الولاية في عملية ممارسة الحكم، وبالتالي فالدستور هو تفصيل تنفيذي لعمل الولي الفقيه من حيث إطلاق الولاية وتقييدها.

**المبحث الثالث: تأثير سلطة المرشد الأعلى في عملية صنع القرار السياسي الإيراني.**

<sup>31</sup> رضا حق بناه ، مصدر سبق ذكره ، 143 .

<sup>32</sup> د. أمل سعد غريب ، حزب الله : السياسة والدين ، ط2 ، تعريب حسن الحسن ، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي ، بيروت ، 2009 ، ص 176

<sup>33</sup> رضا حق بناه ، مصدر سبق ذكره، ص ص 137-138 .

يعد المرشد الأعلى للجمهورية الإسلامية الإيرانية - إلى جانب الدستور ومجلس الشورى الإسلامي والمؤسسة التنفيذية المتمثلة برئاسة الجمهورية ومجلس الأمن الوطني ووزارة الخارجية - من المصادر الرسمية لصنع القرار<sup>(34)</sup> وقد أعطى الدستور أهمية كبيرة للمرشد في السياسة الخارجية، حيث منحه الدور المتميز في عملية صنع القرار<sup>(35)</sup> وهذا ما نستدل به من خلال قراءة واقع العملية التأثيرية للمرشد الأعلى في عملية صنع القرار السياسي الإيراني والمتحقق من طريق البعد العقائدي - نيابته عن النبي (ص) والأئمة (ع) - للدور الديني - السياسي الذي يقوم به في النظام السياسي الإيراني ، والذي يتوقف على أساسه (دوره) قيام نظام الجمهورية الإسلامية واستمراره ، وهذه حقيقة أكدها الدستور الإيراني في<sup>(36)</sup>:

1. الديباجة والتي جاءت لتؤكد على ضرورة: ( استمرار ولاية الفقيه العادل، الذي يعترف به الناس باعتباره قائدا لهم ) مجاري الأمور بيد العلماء بالله الأمانة على حاله وحرامه) وبذلك يضمن الدستور صيانة الأجهزة المختلفة من الانحراف عن وظائفها الإسلامية الأصلية) وهنا اعتبر الدستور ان وجود لولي الفقيه يعد شرطا لازما لتحقيق مشروعية وجود السلطات الرسمية في النظام السياسي الإيراني ومنع انحرافها.

2. الفقرة (5) من المادة (2) والتي أكدت على: (الإيمان بالإمامة والقيادة المستمرة ودورها الأساس في الثورة التي أحدثها الإسلام)، والمقصود بالقيادة هنا هو زعامة المرشد الأعلى للثورة الإسلامية ، ولا بد للشعب الإيراني ان يؤمن بأهمية وجودها كإمتداد طبيعي للإمامة.

3. المادة (5) والتي أكدت على: ( في زمن غيبة الامام المهدي ( عجل الله تعالى فرجه ) تكون ولاية الأمر وإمامة الأمة للجمهورية الإسلامية الإيرانية بيد الفقيه العادل ، المنقي ، البصير بأمر العصر، الشجاع القادر على الإدارة والتدبير وذلك وفقا للمادة (107) )

4. المادة (57) والتي أكدت على: (السلطات الحاكمة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية هي السلطة التشريعية، والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية، وتمارس صلاحياتها بأشراف الولي الأمر المطلق وإمام الأمة وذلك وفقا للمواد اللاحقة في هذا الدستور، وتعمل هذه السلطات مستقلة عن بعضها البعض).

5. المادة (107) والتي أكدت بصراحة على مكانة المرجعية والقيادة للأمام الخميني كمرجع معظم وقائد كبير للثورة الإسلامية العالمية ومؤسس للجمهورية الإسلامية الإيرانية، خاصة وان هذا الأمر ليس مقصورا على الامام الخميني فحسب، وإنما أعطت هذه المادة من الدستور لمجلس خبراء القيادة

<sup>34</sup> د. احمد نوري النعيمي ، مصدر سبق ذكره ، ص 229.

<sup>35</sup> د. نيفين عبد المنعم مسعد ، مصدر سبق ذكره ، ص 78.

<sup>36</sup> دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، مصدر سبق ذكره ، ص 17 - 23 - 25 - 43 - 59.

والمنتخبين من قبل الشعب الحق بانتخاب فردا للقيادة، وهذا القانون يجعل الفرد المنتخب قائدا والذي يمنح على وفق ذلك ولاية الأمر والتي يتمتع بموجبها كل المسؤوليات الناشئة عن ذلك. وهذه المادة تحديدا أكدت على ان ولاية الامام الخميني تمت ببيعة الجماهير، وان مجلس الخبراء ينتخب من يأتي بعده وهذا ما حصل مع مرشد الثورة الامام علي الخامنئي.

في ضوء ما تقدم فإن الدستور الإيراني يجعل من الإيمان بولاية الفقيه من الركائز الأساسية للجمهورية الإسلامية فلا يستقيم نظامها إلا بها ولا يكتسب شرعيته إلا بإعمالها<sup>(37)</sup> وهو في ذلك ضمن إمساك المرشد بالخيوط الأساسية للنظام، مما يجعله متحكما في الاتجاهات الأساسية له، وعليه فإن كل القرارات المصيرية للنظام تقع بوضوح في دائرة اختصاصات مرشد الجمهورية<sup>(38)</sup> وبذلك فإن تحليل المواد الدستورية أعلاه يؤكد على إن مرشد الجمهورية هو صاحب أعلى موقع دستوري في إيران، وبموجب ذلك يتحكم بالسياسة الخارجية، او القوات المسلحة، او الملف النووي، وهذا الأمر يختلف عما موجود في الجمهوريات الأخرى والتي يكون فيها رئيس الجمهورية مسئولاً عن الوظائف التنفيذية ومنها ما ذكر أعلاه<sup>(39)</sup> وهذا ما يؤكد محورية القائد من خارطة مجالس صنع القرار – سواء المنتخبة منها او غير المنتخبة – ، فألية صنع القرار والمجالس المختلفة التي تنتج تلك الألية تبين دور القائد فيها حتى انه يصعب القول إن أية إستراتيجية إيرانية نحو دول الجوار او نحو العالم يمكن إن يتم إقرارها من خارج هذا السياق، وبالتالي فإن القائد بوظائفه وصلاحياته يعد المرجع الأول واليه يعود القرار الفصل في القضايا المصيرية<sup>(40)</sup> على هذا الأساس لا يختلف اثنان ما للمرشد الأعلى من قوة تأثير كبيرة في عملية صنع القرار السياسي، وبالشكل الذي يؤهله لأن يكون المشرف على كافة ابعاد المنظومة القرارية المخولة بعملية صنع السياسة العامة من أفراد ومؤسسات، ولعل ان القراءة الموضوعية لهذه القوة تؤكد ان حجم تأثير المرشد الأعلى في ذلك يرجع إلى امتلاكه الآتي:

1. تأكيد الامام الخميني في خصوصية نظريته في ولاية الفقيه هو أنها في سعة صلاحيتها تحاكي صلاحيات النبي(ص) والأئمة (ع)، وهذا ما يفضي ضمنا إلى سيطرة الولي الفقيه على كل المؤسسات المخولة بصنع القرار، وهذا الأمر سيبقى راجحا طالما إن فكر الامام الخميني يظل حاكما لتوجهات النظام السياسي الإيراني، وهذا ما أكده ومنهم آية الله مكارم شيرازي بالقول: ( ان أهداف الجمهورية الإسلامية تظل هي أهداف الامام آية الله الخميني، ولكن وسائل تحقيقها يمكن

37 د. نفيين عبد المنعم مسعد ، مصدر سبق ذكره ، ص 78

38 د. مصطفى اللباد ، مصدر سبق ذكره ، ص ص 13- 14 .

39 د. مصطفى اللباد ، مصدر سبق ذكره ، مصدر سبق ذكره ، ص 18 .

40 طلال عتريسي ، الجمهورية الصعبة : إيران في تحولاتها الداخلية وسياساتها الخارجية ، ط 1 ، دار الساقى ، بيروت ، 2006 ، ص ص 104- 110 .

ان تختلف (41)، وبالتالي يبقى الفكر السياسي للأمام الخميني مؤثرا على المبادئ الحاكمة للسياسة الخارجية الإيرانية.

2. ان الامام الخامنئي يعتمد اليوم في عملية حكمه على شبكة واسعة من المستشارين ونواب المرشد الموجودين في مؤسسات الدولة كافة، ويشكل هؤلاء عنصرا رئيسيا في سلطته، ويرتبطون بشكل وثيق بمكتبه ويعينهم الامام الخامنئي او يوافق عليهم بصورة شخصية، ويوجد هؤلاء الممثلين في كل وزارات ومؤسسات الدولة وفي معظم الهيئات الثورية وتقدر عددهم بحوالي الفين عضو، ويقوم هؤلاء الممثلون بأدوار مهمة في شؤون المحافظات والسياسة الخارجية وبهذا يستطيع المرشد بسط سلطانه في عدة مجالات: الوزارات في السلطة التنفيذية، القوات المسلحة وقوى الأمن، المحافظات وأئمة الجمعة، الهيئات الثورية والدينية، المراكز الثقافية الإيرانية في الدول الأجنبية، المجلس الأعلى للأمن القومي ودوائر صنع القرار في السياسة الخارجية(42).

3. لقد خول الدستور الإيراني المرشد الأعلى مسألة تعيين او الإشراف او الموافقة او عزل المصادقة على تعيين الأشخاص المؤهلين للمراكز القيادية للمؤسسات المخولة بعملية صنع القرار السياسي سواء المنتخبة منها وغير المنتخبة، فالفقرة (6) من المادة (110) أشارت صراحة الى ذلك، فيكون له الحق في نصب وعزل وقبول استقالة كل من أعضاء مجلس صيانة الدستور، ورئيس السلطة القضائية ورئيس مؤسسة الإذاعة والتلفزيون، رئيس أركان القيادة المشتركة، وقائد حرس الثورة والقيادات العليا للقوات المسلحة وهذا ما أكدته البنود (أ - ب - ج - د - هـ - و) على التوالي، كما ان للقائد الحق في مسألة قبول تنصيب رئيس الجمهورية من طريق إمضاء أمر تنصيبه بعد انتخابه من قبل الشعب وذلك الفقرة (9) من المادة (110) بالإضافة حقه في البت النهائي في مسألة عزله والذي أكدته الفقرة (10) من نفس المادة، أضف إلى ذلك فأن المرشد الأعلى له الحق بتعيين أعضاء مجمع تشخيص مصلحة النظام وذلك في المادة (112) والذي تحتاج قراراته إلى موافقة القائد عليها، كما و أشارت المادة (108) من ان للمرشد صلاحية المصادقة على القانون المتعلق بعدد الخبراء والشروط اللازم توفرها فيهم والنظام الداخلي لجلساتهم وذلك بعد إعداده ومصادقته بأكثرية فقهاء مجلس صيانة الدستور(43) على هذا الأساس ستكون قوة تأثير قراراته في صنع

41 نقلا عن، د. نيفين عبد المنعم مسعد، مصدر سبق ذكره، ص50.

42 كريم سجد بور، قراءة خامنئي: الرؤية العالمية للزعيم الإيراني الأقوى، مجلة مختارات إيرانية، العدد 97، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة، 2009، صص19-21.

43 جدير بالذكر ان المرشد الأعلى وعلى وفق المادة (91) يختار نصف أعضاء مجلس صيانة الدستور البالغ عددهم (12) أي (6) أعضاء ومن الفقهاء العدول، إما (6) أعضاء الآخرون هم من الحقوقيين القانونيين فيرشحهم رئيس السلطة القضائية ويصادق عليهم مجلس الشورى الإسلامي، اما رئيس السلطة القضائية فهو معين من قبل المرشد الأعلى في المادة (157) دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية، مصدر سبق ذكره، ص ص 35 - 78.

والتنفيذ كبيرة، طالما إن الدستور الإيراني منحه كل هذه الاعتبارات القانونية والتي يسيطر من خلالها على أفراد الوحدة القرارية وهذا ما يتفق جملة مع ما جاءت به المادة (57).

4. لقد مارس المرشد الحالي (اية الله الخامنئي) قوة تأثير كبيرة وملموسة في مجال صنع القرار السياسي الخارجي وذلك منذ عهد الرئيس السابق محمود احمدي نجاد من خلال إبعازه بتشكيل مكتب جديد يتمتع بكافة الصلاحيات الخاصة بالسياسة الخارجية، وقد أسندت لهذا المكتب كافة الملفات بما فيها الملف النووي، وقد اشرف عليه الامام الخامنئي بنفسه، ويضم هذا المكتب علي اكبر ولايتي مستشار الزعيم للعلاقات الدولية والدكتور علي لاريجاني أمين المجلس الأعلى للأمن القومي فضلا عن عدد من الخبراء في الشؤون الخارجية والعلاقات الدولية، ولم يعد وزير الخارجية السابق منوجهر متكي أكثر من منفذ لسياسات هذا المكتب، وقد اعتمد أعضاء هذا المكتب جملة من العناصر في عملهم ويأتي في مقدمتها استمرار الحوار حول البرنامج النووي الإيراني في إطار الإستراتيجية العامة للنظام<sup>(44)</sup> وهذا ما يتفق ضمنا مع ما أكده وزير الخارجية الأسبق الدكتور علي اكبر ولايتي بقوله: (إن الحوار مع الحفاظ على حقوق الطرف الآخر وعلى اساس حسن النوايا يشكل أسلوب الحوار للأمام الخامنئي ، فمعيار الحكم لديه يقوم على اساس العضوية المتكافئة لجميع الدول ، والمقبولية الاجتماعية لجميع القادة السياسيين ، وواجب الحفاظ على السلم والسلام العالمي)<sup>(45)</sup>.

5. في أحيان كثيرة يمارس المرشد دوره في عملية صنع القرار من خلال الصلاحيات التي منحها الدستور لمجمع تشخيص مصلحة النظام او مجلس الأمن القومي، فالمجلسان معا تحت سلطة المرشد، فالأول يمارس دوره في رسم وتعيين السياسات العامة بالجمهورية الإسلامية بالتشاور مع المرشد، اما الثاني فله دور في قرارات السياسة الخارجية وتنفيذها<sup>(46)</sup> ، من قبل سكرتير الأمن القومي والذي يتولى صياغتها بتوجيهات مرشد الجمهورية، إما رئاسة الجمهورية فأنها تنفذها بعد ان صنعت في الواقع بمجلس الأمن القومي وتحت نظارة وإشراف المرشد<sup>(47)</sup>.

في ضوء ما تقدم يمكن القول إن مجمل القضايا الكبرى الخاصة بالشعب الإيراني، او ما تسمى بالقضايا الإستراتيجية للجمهورية الإيرانية الإسلامية تبقى ضمن دائرة اهتمام المرشد، وهذا ما أكده وزير الخارجية الأسبق الدكتور علي اكبر ولايتي بالقول: (إن القضايا الإستراتيجية في الجمهورية الإسلامية ، فأن القائد هو الذي يملك صلاحيات منحها إياه الدستور، وهو سيكون صاحب القرار النهائي في آخر مرحلة، فدستور

44 د. محمد السعيد عبد المؤمن ، مصدر سبق ذكره ، ص 24 .

45 د. علي اكبر ولايتي ، الدبلوماسية الإيرانية : 19 عاما بعد تولي الامام الخامنئي القيادة ) ، مجلة مختارات إيرانية ، العدد 96 ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية ، القاهرة ، 2009 ، ص ص 84- 85 .

46 د. نيفين عبد المنعم مسعد ، مصدر سبق ذكره ، ص 72 .

47 مصطفى اللباد ، مصدر سبق ذكره ، ص 19 .

الجمهورية الإسلامية الإيرانية يعتبر القائد المرجع النهائي لاتخاذ القرارات الكبيرة في مجال السياسة الخارجية<sup>(48)</sup>.

لذا فإن الكثير من القضايا على غرار الولايات المتحدة و(إسرائيل) والعراق والمسألة النووية وحزب الله ستبقى قراءتها الواقعية معرضة للأرجاء حتى يضع المرشد قراره فيها، ولعل ان الدليل في ذلك ما حدث في سنوات حكم الرئيس الأمريكي كلينتون خلال التسعينات والذي حاول فتح قنوات اتصال مع تيار الرئيس خاتمي والحركة الإصلاحية في البرلمان ورئاسة الجمهورية والتي حاول فيها استبعاد المرشد الاعلى الامام الخامنئي من اللعبة معتقدا ان في وسع خاتمي وحسب ان يكون مفتاحا للحوار، لكن النتيجة كانت فشل المحاولات، بل وارتدادها سلبيا ضد الاصلاحين حيث تحول إتباع خاتمي الى متهمين بالعمالة وتعرضوا الى إقصاء سياسي كامل، لاسيما انهم باتوا درسا سياسيا لكل سياسي إيراني يفكر بفتح قناة اتصال مع الولايات المتحدة<sup>(49)</sup> لذا فإن على المجتمع الدولي وبالأخص الولايات المتحدة إدراك ان مركزية إيران في مجموعة قضايا دولية يجب ان ينظر بجدية الى كيفية فتح حوار مع الامام الخامنئي، وان أي اختراق أمريكي للدوائر التي تصنع القرار في إيران يظل امراً بالغ الصعوبة، ذلك ان أي سيناريو للحوار لا بد وان يمر أولاً بمكتب المرشد كي يكتب له النجاح<sup>(50)</sup> لذلك تعد البرنامج النووي اليوم القضية المركزية والإستراتيجية الأهم التي تدخل ضمن دائرة اهتمام وعمل المرشد الأعلى، فهي تمثل بالنسبة له أولوية قصوى كونه يمثل رمزا ثوريا وتجسيد لمبادئ الثورة لأنه يدخل إيران ضمن خانة الصراع من اجل الاستقلال والتحرر من ظلم الدول الأجنبية الاستعمارية وضرورة الاكتفاء الذاتي والاعتماد على النفس بالإضافة إلى الاحترام العالي الذي يبديه الإسلام للعلوم والتكنولوجيا<sup>(51)</sup> لذلك تم تصوير القضية النووية على انها حق ورمز للحداثة والاستقلالية بالإضافة الى كونها قضية اجماع وطني ، والتي يكون للمرشد فيها قول الفصل، فهو مصلحة عامة لكل الشعب الإيراني، والمرشد وحسب أيديولوجية ولاية الفقيه هو الضامن لتحقيق تلك المصلحة، لذلك نجد ان سياسات ايران النووية ليست ناجمة عن نظام مركزي بل هي انعكاس لمساهمات الشعب والمؤسسات المختلفة تأثيرات المجموعات ذات المصالح ، وان القرارات المتخذة من قبل المرشد تعكس وجود اتفاق عملي واسع وشبه حقيقي<sup>(52)</sup> لذلك نقول ان حجم وقيمة تأثير الرأي العام الايراني والمؤسسات الرسمية وغير الرسمية في المنظومة السياسية الإيرانية واجماعهم حول المسألة النووية واتفاقهم حول اهميتها تمنح المرشد الاعلى بقاعدة

48 د. علي اكبر ولايتي ، مصدر سبق ذكره، ص84.

49 كريم سجاد بور ، مصدر سبق ذكره، ص17.

50 كريم سجاد بور ، مصدر سبق ذكره ، ص18 .

51 المصدر نفسه، 18.

52 شاهر ام تشوبين ، طموحات ايران النووية ، ط1 ، الدار العربية للعلوم ، بيروت ، 2007 ، ص ص 72-79.

الاجماع الوطني الآمن – افرادا ومؤسسات – والتي تدفع بالمرشد الى عدم التنازل عنها، وبالتالي اتخاذ القرارات غير المختلف حولها.

### الخاتمة.

يشير عرض الدراسة الى المرشد الاعلى هو صاحب الدور الاكبر في النظام الايراني ، فقد منحه المرجعية الدينية الى جانب الدستور الحاكمة المطلقة التي اصبح بفضلها ذو طابع تأثيري على مجمل مسارات المنظومة القرارية. فهناك ثمة اعتقاد راسخ في العقيدة السياسية الايرانية وخصوصا على مستوى المؤسسات التي يسيطر عليها المحافظون ان الولي الفقيه يمثل دالة النظام الاسلامي ويجب اخذ رأيه في كافة الامور السياسية، وخاصة الملفات الخارجية منها لأنه في الدور والمكانة يكمل دور الامامة والنبوة في حفظ الشرع المقدس، وبه تتجلى قيمة الاسلامية كصفة للنظام الايراني، وكذا الحال مع صفة الجمهورية- كمسمى ديمقراطي للحراك السياسي الذي يمثله الشعب الايراني الذي بدوره الشعب ينتخب مجلس الخبراء الذي تقع على عاتقه مهمة انتخاب الولي الفقيه الذي تكون له السلطة المطلقة على السلطات الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية، ليعطيه ذلك قوة في التشريع والتنفيذ ومن ثم الاثر الكبير في عملية صنع القرار السياسي الخارجي.

## المصادر

## أولاً: الكتب

1. د. احمد نوري النعيمي ، السياسة الخارجية الإيرانية (1979-2011) ، ط1 ، دار الجنان للنشر والتوزيع ، عمان ، 2012 .
2. الشيماء الدمرداش العقالي ، نظرية ولاية الفقيه و تطبيقاتها في جمهورية إيران الإسلامية ، ط1 مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي ، بيروت ، 2011 .
3. د. أمل سعد غريب ، حزب الله : السياسة والدين ، ط2 ، تعريب حسن الحسن ، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي ، بيروت ، 2009 .
4. بهمان بختياري، المؤسسات الحاكمة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية المرشد الأعلى والرئاسة ومجلس الشورى، في: جمال سند السويدي، ( إيران والخليج: البحث عن الاستقرار )، ط1، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ابو ظبي، 1996،
5. جون ليمبرت، إيران حرب مع التاريخ، ترجمة حسين عبد الزهرة مجيد، مركز الدراسات الإيرانية، جامعة البصرة، 1992.
6. رضا حق بناه ، علاقة الولي الفقيه بالقانون ، في كتاب الفكر السياسي الإسلامي وإشكاليات التطوير والمعاصرة ، ط1، معهد الرسول الأكرم (ص) للشريعة والدراسات الإسلامية ، بيروت ، 2003.
7. سماح عبد الصبور عبد الحي، القوة الذكية في السياسة الخارجية: دراسة في ادوات السياسة الخارجية الإيرانية تجاه لبنان 2005-2013، دار البشير للثقافة والعلوم ، القاهرة، 2014.
8. شاهر ام تشوبين ، طموحات إيران النووية ، ط1 ، الدار العربية للعلوم ، بيروت ، 2007.
9. عبد العظيم البدردان ، كيف تحكم إيران، ط1 ، الدار العربية للعلوم ، بيروت ، 2014
10. د. علي فياض ، نظريات السلطة في الفكر السياسي الشيعي المعاصر ، ط1 ، مركز الحضارة لتنمية الفكر ، بيروت ، 2008 .
11. علي المؤمن، النظام السياسي الإسلامي الحديث وخيارات الديمقراطية والثوقراطية والشورى، ط1، دار روافد ، بيروت، 2004.
12. د.غضنفر ركن آبادي ، الإسلام والنظام السياسي في الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، ط1 ، مركز الحضارة لتنمية الفكر ، بيروت ، 2011 .
13. طلال عتريسي ، الجمهورية الصعبة : إيران في تحولاتها الداخلية وسياستها الخارجية ، ط1 ، دار الساقى ، بيروت ، 2006
14. فضيل أبو النصر ، حزب الله : حقائق و أبعاد ، ط1 ، الشركة العالمية للكتاب ، بيروت ، 2003 .
15. د . محمد السعيد عبد المؤمن ، الجمهورية الثالثة في إيران ، ط1 ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، 2012 .
16. محمد باقر الصدر ، الإسلام يقود الحياة، ج 1 ، ط1 ، مطبعة الخيام ، قم ، سنة الطبع بلا ،
17. د. مصطفى اللباد ، طائر إيران الخرافي ثلاثي الأجنحة ، في كتاب (إيران : جمهورية إسلامية أم سلطنة خمينية ) ، ط1 ، الهيئة المصرية للكتاب ، القاهرة ، 2010

18. منوهر محمدي ، الثورة الإسلامية في إيران : مقارنة بالثورتين الفرنسية والروسية ، تعريب حيدر نجف ، ط 1 ، دار المعارف الحكيمة ، بيروت ، 2010 .
19. نعيم قاسم ، حزب الله : المنهج - التجربة - المستقبل ، ط 6 ، دار الهادي للطباعة ، بيروت ، 2009.
20. د. نيفين عبد المنعم مسعد صنع القرار في إيران والعلاقات العربية الإيرانية ، ط 2 ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2012،
21. هالة العوري ، إيران بين عدالت خانه وولاية الفقيه ، ط 1 ، مطبعة رياض الريس ، بيروت ، 2010.
22. ويلفريد بوختا ، من يحكم إيران : بنية السلطة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، ط 1 ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ، أبو ظبي ، 2003
- ثانيا: الدوريات
1. جعفر المهاجر، مكانة عالم الدين في إيران : قراءة تاريخية ، مجلة شؤون الأوسط ، العدد 103، مركز الدراسات الإستراتيجية ، بيروت ، 2001 .
2. د. علي اكبر ولايتي ، الدبلوماسية الإيرانية : 19 عاما بعد تولي الامام الخامنئي القيادة ، مجلة مختارات إيرانية ، العدد 96 ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية ، القاهرة ، 2009،
3. كريم سجاد بور ، قراءة خامنئي : الرؤية العالمية للزعيم الإيراني الأقوى ، مجلة مختارات إيرانية ، العدد 97 ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية ، القاهرة ، 2009،
4. محمد رضا مجيدي ، نموذج سيادة الشعب الدينية في الجمهورية الإسلامية في إيران ، فصلية إيران والعرب ، العددان 17- 18 ، مركز الأبحاث العلمية والدراسات الإستراتيجية للشرق الأوسط ، طهران ، 2007.